

عدد ينقسم على كل واحد من المشتقات ما عرفت  
 في المقدمة الثالثة واصره في اصل المسئلة ان  
 لم يعمل الاصل والامان عال ففي مبلغه بالعول  
 فان كان منه سهم للسلة ويسمى بالمصروف في الاصل  
 او في مبلغه بالعول جزو السهم فلو خلف اثنا  
 وعشمة الاعمار فاصلها ثلاثة والاختصار فيها على  
 صنف واحد وهو الاعمار والمتكسر على الاعمار  
 سيمان وهو بيان الخمسة فاصرب الخمسة  
 وهي جزو السهم في الثلاثة فصحب من خمسة عشر  
 ولو كان عدد الاعمار فيها عشرة لوافقته  
 الاثنان بالصف فاردد العشرة لو ايضا  
 خمسة واصره في الثلاثة اصل المسئلة فصحب ايضا  
 من خمسة عشر ولو خلفت امرأة زوجا وحس

المشتبها  
 مشتقات فاصلها ستة وتقول الوسيعة  
 وسهام المشتقات الاربعة بيان عددهن  
 فخر وسهام خمسة وهو عددهن فاصره في  
 السبعة مبلغ الاصل بعوله يحصل خمسة وثلاثون  
 ولو كان عددهن اى الاخوات اللاتي مع الزوج  
 عشرين لوانتسهما من المراج فاصرب ربع  
 العشرين وهو خمسة في السبعة كصل  
 خمسة وثلاثون ايضا كاتي قبلها فتح فيهما من  
 خمسة وثلاثين فهذه لعشدة الانكسار على فخر بيان  
 وموافق اذا كان الاصل عددايل وعاملا وحيت  
 وافق نصيب الصنف عدده فالانفاق بينهما  
 اما يكون محزوم من اثني عشر جزو المحزوم معدومة  
 بالصف كام واربع الاعمار او الستة كزوج وابدين

مشتقات

